

بسم الله الرحمن الرحيم
 قال الشيخ الامام ابي المصعب المصنف في تاريخ الجهادي
 النفا في احمد لله مقد الفرض والشرع والشرع والشرع
 والصلوة والسلام على سيدنا محمد خير الامة وعلى اهل بيته
 الهدى ومصابيح الظلام **اما بعد** فلما كان في شهر ربيع الثاني من اهل
 العلوم الشرعية واسنى المسائل الفقهية ان جعل الله سبحانه السعادة
 الاخروية وموصلا للمستلزمة من التراجع في الامور الدنيوية وكانت
 القصيدة المسماة بنظم اللالي للشيخ الامام تاج الدين الجعفي
 احسن كتاب في هذا الفن منق وجمع مختصر في عقلا في الف
 لما استقرت من عذوبة الالفاظ وقصوة الالفاظ العاني ورفها
 من اخواني ان اصنع عليها تعليقا وسطا من بقايا من
 سطر على الاطراف العمل في استخفاف الله تعالى في وضع
 هو من الله ان يكون في كل ما استعملت عليه الايات
 في ما يحتاج الى من اعراب ومفسر لما وقع لفظه في
 اعلمية المستغرب ومبينا لما قصده من المسائل والامثلة
 وما اطلقت من اختلاف من الاقوال والوجوه الراجحة
 فالما فيها من المسائل العملي بتمهيد القواعد الحسنة
 التي هي في ان تهمل ومروا بواحد منها في بقية وان يرسل
 لتوقيع والارشاد الى سوا الطريق وهو حسنا وعم
 اوكيل

ولم قال كيف اصنع في مالي يا رسول الله فنزلت هذه الآية
 رواه الشيخان الثاني ان امرأتين اتتا رسول الله صلى الله
 عليه بائنتين وساقا احدهما قالت ان عبد الرحمن
 اخا احسان بن ثابت مات وترك ابنة وحسنات فاخذت منه
 ماله ولم يعطوا المرأة والبنات شيئا فجأت المرأة تشكو الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية ونسب المرأة ام كحل بالمهنة
 وحسب فرض الثلث الثلثان وفرض الواحدة النصف واختلف
 في فرض الابن فقال بن عباس النصف من اجل قوله فوق ذ
 الجهور اني ان فرض الثلثان كاللبن فضاعد اعتبارا بالاجوات
 وقد اجمع الصحابة على مخالفة الفقهاء بعده وقال الشريف
 الازموي في شرحه لغوايض الوسيط صح عن بن عباس رجوعه
 عن ذلك فانزع اختلاف وصار اجماعا ووجه ايضا بان ميراث
 البنت مع اخيها الثلث مع اخيها اولى ان لا ينقص عنه وقال
 الشيخ شري البنت الواحدة لها النصف بلا خلاف والثلث
 هي الثلثان لذلك وليس لهما واسطة فالبناتان هل الحقان بالفرع
 او اجمع فاجمع اولى وامانات الان في الاجماع كما تقدم في عرض
 الواحدة وثلاثا واما الاخوات من الابوين فلقول الله تعالى فان
 اتت من ولما الثلثان اترك وما زاد على الاثني فلا روي
 طر قال استسكنت وعندى ابنتي في الثلثين والثلثين